

عدل مجلس الوزراء اللبناني مرة ثانية قراره حول زيادة الرواتب لموظفي القطاعين العام والخاص ورفع الحد الأدنى للأجور من 500 ألف ليرة لبنانية (333 دولاراً) إلى 868 ألف ليرة لبنانية (579 دولاراً)، في خطوة فاجأت القطاعات العمالية والاقتصادية والسياسية.

وأفاد بيان صادر عن المكتب الإعلامي لرئاسة الجمهورية إثر اجتماع مجلس الوزراء اللبناني مساء أمس الأربعاء أن المجلس "عين الحد الأدنى للأجر الشهري بمبلغ 868 ألف ليرة لبنانية، اعتباراً من أول السنة المقبلة".

كما نص القرار على إضافة 18% على شطر الراتب الذي يصل إلى مليون ونصف مليون ليرة لبنانية (1000 دولار) و1% على الشطر الثاني الذي يزيد على مليون ونصف مليون ولا يتجاوز مليونين ونصف مليون ليرة لبنانية (1667 دولاراً).

وكانت الحكومة قررت في أكتوبر زيادة الحد الأدنى للأجور، ليصبح 700 ألف ليرة لبنانية (467 دولاراً)، وإضافة 200 ألف ليرة (133 دولاراً) إلى الأجر الشهري لغاية مليون ليرة (666 دولاراً)، و300 ألف (مئتا دولار) إلى الأجر بين مليون ومليون و800 ألف ليرة (1200 دولار). ولم تشمل الزيادة الأجور التي تفوق المليون و800 ألف ليرة.

وطعن الهياكل الاقتصادية بالقرار أمام مجلس شورى الدولة الذي أسقط قرار الحكومة "لمخالفته القوانين واتفاقيات العمل ومبادئ المساواة والعدالة الاجتماعية"، فعلق تنفيذ المرسوم.

وفي الثامن من ديسمبر، حددت الحكومة في قرار أصدرته الحد الأدنى بـ600 ألف (400 دولار أمريكي). وقررت إعطاء زيادة بنسبة 30% على الأجر بين 500 ألف ومليون ليرة، و2% على الأجر الذي يفوق المليون ليرة، على ألا تتعدى الزيادات مبالغ محددة، إلا أن الهياكل العمالية والنقابية رفضت القرار وهددت بالإضراب. وفي الساعات الأخيرة التي سبقت انعقاد جلسة مجلس الوزراء الأربعاء، تم التوصل إلى تسوية بين أصحاب العمل والهياكل النقابية عين الحد الأدنى بـ576 ألف ليرة (450 دولاراً).

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 22/12/2011

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com